



التاريخ : 3/7/2011

الإشارة: 3071/7/11/ID

السيد/ محمد عبد النظيف زين الدين المحترم

## الموضوع : مخالفتكم قانون التأمين وقرار رقم (10/ت) لسنة 2009

تحية وبعد ،،

رغم التعهد الصادر عنكم بالالتزام بأحكام قانون التأمين رقم (20) لسنة 2005 والأنظمة والتعليمات والقرارات والأوامر الصادرة بموجبه، ثبت للإدارة العامة للتأمين انكم تمارسون العمل كوظيفة رسمية لدى شركة (المجموعة الأهلية للتأمين ) منذ تاريخ 2011/1/1 دون أن تتقدموا بطلب لتجميد إجازة وكيل مما يشكل مخالفه صريحه لقرار رقم (10/ت) لسنة 2009 بشأن منح الإجازة لوكلاء التأمين . وعليه ننذركم بوجوب تصويب وضعكم وبتنفيذ قرارنا التالي تحت طائلة المسؤولية :

\_ تغريمكم مبلغ 100 دولار أمريكي تدفع فوراً لأمر الهيئة

واثقين من التزامكم بهذا القرار

مع الاحترام

ارسل بالفاكس



وضاح الخطيب

مدير عام الإدارة العامة للتأمين



نسخه : شركة المجموعة الأهلية للتأمين

نسخة : جمعية وكلاء التأمين

نسخة : الإتحاد الفلسطيني لشركات التأمين

نسخة : دائرة الترخيص / ملف الوكيل

نسخة: دائرة المالية

هيئة سوق رأس المال الفلسطينية



الديوان

صادر رقم: 1150

التاريخ: 03-07-2011

التوقيع: م. م. م.